

والاعتق والمؤمن حبيبي ونفاس وحنانة ولا يبيع
 اعتكافا كافر ويجنونا وجاهدين ونفاس وحنان ولو ان
 المعتكف او سكره بطل اعتكافه ولا يخرج المعتكف
 من الاعتكاف فانه ورد في احوال الانسان من
 يولد وما يقاوم ما في معناه افضل حنابة او عذر
 من حنابته ونفاس فتخرج الامة من المسجد لاجلها
 او عذر من حنابته او نفاس مره لا يمكن للمقام
 معه في المسجد لاجل عذر من حنابته وخادم وطبيب
 او عذر من حنابته كالمسجد كاسهاله وادرا بول
 وحنان يقول المص لا يمكن في المرض الخفيف كحقيقة
 فلا يجوز الخروج من المسجد بسببها ويبطل الاعتكاف
 بالوضي مختارا ذكر الاعتكاف عالما بالحنان وما
 سائر المعتكف بشهوة فيبطل اعتكافه ان انزل
 والا فلا **كتاب احكام الحج**
 وهو لغة القصد وشرعا قصد البيت الحرام
 بنسك وشرايط وجوب الحج اربعة حصول الارادة
 والبلوغ والعقل والحرية وتلاجه في العمل بالصدق

بضد

بضد ذلك وجود الزاد واوعينيه اذا احتاج
 اليها وقد لا يحتاج اليها كقول قريش من مكة وثورة
 ايضا وجود الما في الواضحة المنادرجل الما فها ولو توجب
 المثل **وجود الرحلة** التي نضاه لثله بشر الما
 هذا اذا كانت الشخص بينه وبين مكة مرحلتين فانه
 سوف قد راعوا لغيره ولا فان كانت بينه وبين مكة دون
 مرحلتين وهو قومه على المشي لزمه الحيلولة لاجل
 ويشترط كون ما ذكره فاضلا عن ربه وعن غيره
 وهو من عليه نعمته عدة ذهابه واباه وقاضلا
 ايضا عن من يمكنه اللاتي به وعن عبد يلبس به
وعلمية الطريق والراد بالقلبية هذا من الطريق
 فلما يجب ما يلبس بكل مكان فلو لم يامن الشخص على
 نفسه او ماله او بضعه لم يجب عليه الحج وقوله
وامكان المسير ثابت في بعض الشرائع والارادة
 الامكان ان يبقى من الزمان بعد وجود الزاد
 والراحلة ما يمكن المسير المهور الي الحج فاذا كان
 الا انه يحتاج لقطع مرحلتين في بعض الايام لم

هذا اذا كانت الشخص بينه وبين مكة مرحلتين فانه سوف قد راعوا لغيره ولا فان كانت بينه وبين مكة دون مرحلتين وهو قومه على المشي لزمه الحيلولة لاجل ويشترط كون ما ذكره فاضلا عن ربه وعن غيره وهو من عليه نعمته عدة ذهابه واباه وقاضلا ايضا عن من يمكنه اللاتي به وعن عبد يلبس به

هذا اذا كانت الشخص بينه وبين مكة مرحلتين فانه سوف قد راعوا لغيره ولا فان كانت بينه وبين مكة دون مرحلتين وهو قومه على المشي لزمه الحيلولة لاجل ويشترط كون ما ذكره فاضلا عن ربه وعن غيره وهو من عليه نعمته عدة ذهابه واباه وقاضلا ايضا عن من يمكنه اللاتي به وعن عبد يلبس به